على مهمى وعدم اختصاصهما بالافعال لانهما تدخل على الاسماء خاصة كربه
وبعد على ما يأتي آخر لكانت من اداة وانه لا تختص بالافعال كان وبقية
الادوات كما اشار له البحث فيما سبق واما الدليل على كونهما تفيد المعنى
الاول وهو الشرط لمجيء الفاء بعدهما نحو فاما الذين آمنوا فيعلمون
انه الحق من ربهم الاية لان الفاء ليست للعطف اذ لا يعطف الخبر
على المبتدا وليست زائدة والا صح الاستغناء عنها مع صح انها للجزاء
وان اما تفيد الشرط وقولنا لمجيء الفاء جار على القول بلزومها الا في الضرورة
وعلى القول بعدم لزومها قال عبد الحكيم لزوم الفاء للشرط غالبا واما
في اما فلازم دائما وقيل ايضا غالبا اهـ وهو احسن من عبارة بعضهم
بلزوم الفاء واعترض القول باللزوم بانه يقتضي ان الفرع وهو اما
له مزية على الاصل وهو ادوات الشرط لان الفاء معها واجبة ومع الشرط
غالبة واجيب عنه بانه لما تضمنت اما معنى الشرط ولم يصرح به
وجعل الفاء دليلا عليه لزمت الفاء كليا بخلاف كلمة الشرط فانه
لا يحتاج الى دليل بلزوم الفاء ح كليا لضعفه لا لمزية فيه اهـ وحاصله
ان الشرط لما كان هو الاصل كان غنيا بذاته وبلزوم الفاء فخففت
الفرعية اذ لو عدمت لا انتفت الدلالة على ان اصلها الشرط ووجه
الرضي لزوم الفاء ايضا فقال انما وجبت الفاء في جواب اما ولم يجز الجزم
وان كان فعلا مضارعا لانه لما وجب حذف شرطها فلم تعمل فيه فقبح
ان تعمل في الجزاء الذي هو ابعد منها من الشرط ولما لم تعمل في الجزاء وجبت

الفاء

٧٥

الفاء اهـ وهذا اقرب منه بانها اداة شرط وضعا كما اسلفته عنه وفي
كلا التعليلين نظر لانهما قد تحذف اذا دخلت على قول حذف وبقي محكيه
نحو واما الذين اسودت وجوههم اكفرتم اي فيقال لهم اكفرتم الا ان يقال
هذا قليل وان كان واجبا وحذفت ايضا في قوله صلى الله عليه وسلم
اما بعد فما بال رجال الخ وقوله ايضا صلى الله عليه وسلم اما موسى كاني انظر
اليه اذ ينحدر في الوادي واجيب على الاية والحديث الاول بان الفاء
فيهما حذفت تبعا للقول اذ يحتمل ان التقدير في الحديث فاقول ما بال الخ
ورب شيء يصح تبعا ولا يصح استقلالا وعلى الحديث الثاني بانه نادر
لا حكم له كما جاء حذفها ضرورة في قوله اما القتال لا قتال لديكم
واعترض الدماميني على الدليل حيث قيل وليست زائدة والا لصح الاستغناء
عنها بانه لا يلزم من عدم الاستغناء عدم الزيادة اذ كم زائد يلزم
كالباء في افعل صيغة التعجب وهو فاعل به واجاب الشمني بان صحة
الاستغناء عن الزوائد اعم من جواز حذفه لان المراد منها ان يكون
الكلام مع وجوده كهو مع عدمه في الافادة وليس المراد منها جواز حذفه
وفيه نظر اذ لا يفهم صحة الاستغناء هنا الا جواز الحذف الا ترى الى قولهم
وقد تحذف تبعا للقول الخ ثم رأيت ان بعض من كتب على التسهيل قال
انما دخلت الفاء اصلاحا للفظ والا فهي خارجة عن القياس اذ لم تربط
بين جملتين ولا عطفت مفردا على مثله لقول اثير الدين وتعليل المص
يعني صاحب التسهيل لزوم الفاء بالتاويل بمهما يكن من شيء غير جيد

Copyright © King Saud University